



منشور إجراءات

رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢

بالإشارة إلى:

- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠.
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١.
- منشور الإجراءات رقم ١٤ لسنة ٢٠٢٠.
- الاتفاقية العامة للتعرفات والتجارة.
- موافقة السيد الأستاذ / وكيل أول الوزارة - رئيس المصلحة - على كتاب الإداره العامة للمراجعة اللاحقة بخصوص ضرورة ملئ وإكمال الإقرار بالعناصر المتعلقة بالقيمة للأغراض الجمركية.
- وإنكماً للرقابة الجمركية.

يراعى الالتزام بما يلى:

أولاً:

١. يلتزم المستورد أو وكيله من المخلصين الجمركيين بضرورة ملئ وإكمال إقرار القيمة بالعناصر المتعلقة بالقيمة للأغراض الجمركية وعلى جميع المواقع الجمركية ضرورة إلزامه باستيفاء جميع بياناته لما يتربى على إغفال أي بيان ضياع رسوم مستحقة للدولة وتنمية مركز المستورد قضائياً في حالة نشوب نزاع بين المستورد والمصلحة.
٢. ضرورة قيام الموظف الجمركي المختص بمراجعة إقرار القيمة بالتوقيع كمراجعة لتأكيد إقرار المستورد وإضفاء الصفة الرسمية على الإقرار والتأكيد على أهميته.

ثانياً: التأكيد على ضرورة الالتزام بتنفيذ أحكام منشور الإجراءات رقم (١٤) لسنة ٢٠٢٠ والمتضمن ما يلى:

١. ضرورة التتحقق من شخصية ورخصة مقدم ملف البيان الجمركي.
٢. التأكيد أن يكون مقدم ملف البيان الجمركي أصحاب البضائع أو وكلائهم المقبولين لدى الجمارك أو من المخلصين الجمركيين أو مساعديهم أو مندوبيهم المرخص لهم.
٣. ضرورة التأكيد من وجود تفويض معتمد لمقدم ملف البيان الجمركي.
٤. ضرورة التتحقق من توقيع مقدم البيان الجمركي على البيان الجمركي وكذلك على إقرار القيمة بمعرفته وبصورة منفردة.
٥. أن يكون الموقع على البيان مسؤولاً عن صحة ما يرد فيه مع عدم الالتحام بمسؤولية صاحب البضاعة.
٦. التأكيد من استيفاء البيانات ومراجعة كافة المستندات.

٧. وعلى العاملين بالمواقع التنفيذية الالتزام بهذه التعليمات والعمل بها بكل دقة واحالة كل من يخالفها للمسائلة القانونية.

ثالثاً: تلتزم الشركة المصرية لтехнологيا التجارة الالكترونية MTS بالتأكد من أن آلية التطبيق الالكتروني تسمح بتقديم واستيفاء ملئ بيانات إقرار القيمة إلزامياً والتواقيع الالكتروني عليه من مقدم البيان تطبيقاً لأحكام المادة (٤٧) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١.

رابعاً: على العاملين بالمراكز اللوجستية الالتزام بهذه التعليمات بكل دقة وفي حالة مخالفة ذلك يتحمل المخالف المسؤولية القانونية.

للعلم به ومراعاه تنفيذه بكل دقة،،،

رئيس الادارة المركزية
للسياستات والإجراءات الجمركية
د / نجوى جابر شحاته

مدير عام
الادارة العامة للسياسات والإجراءات
د / عاصم الكاشف

مدير إدارة
مراجعة الإجراءات
محمد راضي
أ / أكرم أيوب بشاي